

## آداب الفتوى والمفتي والمستفتي

أما الهدية فقال أبو مظفر السمعاني له قبولها بخلاف الحاكم فإنه يلزم حكمها .  
قال أبو عمرو ينبغي أن يحرم قبولها إن كان رشوة على أن يفتيه بما يريد كما في الحاكم  
وسائر ما لا يقابل بعوض .  
قال الخطيب وعلى الإمام أن يفرض لمن نصب نفسه لتدريس الفقه والفتوى في الأحكام ما يغنيه  
عن الاحتراف ويكون ذلك من بيت المال ثم روي بإسناده أن عمر بن الخطاب ه أعطى كل رجل  
ممن هذه صفته مئة دينار في السنة .  
السادسة لا يجوز أن يفتي في الإيمان والإقرار ونحوهما مما يتعلق بالألفاظ إلا أن يكون من  
أهل بلد الالافظ أو منزلا منزلتهم في الخبرة بمرادهم من ألفاظهم وعرفهم فيها